

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ١١ لسنة ٢٠٢٣ بالموافقة على منح الموافقة  
الواحدة المنصوص عليها بالمادة (٢٠) من قانون الاستثمار لبعض الشركات ؛  
وبناءً على ما عرضه الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر

#### ( المادة الأولى )

تعديل المساحة المنصوص عليها بقرار مجلس الوزراء رقم ١١ لسنة ٢٠٢٣  
المشار إليه والخاصة بمشروع إقامة وتشغيل فندق سياحى بحوض الجنية (٦) ،  
جزيرة محروس - مركز أخميم بمحافظة سوهاج ، المزمع تنفيذه بواسطة شركة بلوم  
للتطوير العقارى ، لتصبح (٤٩٥٤م<sup>٢</sup>) بدلاً من (٣١٣٥م<sup>٢</sup>) .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ

( الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى